



Distr.: Limited  
15 December 2009  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية الدورة الثامنة

كوبنهاغن، ٧-١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

البند ٣ (أ - هـ) من جدول الأعمال  
التمكين من التنفيذ الكامل والفعال والمستدام للاتفاقية عن طريق العمل التعاوني  
الطويل الأجل من الآن وحتى عام ٢٠١٢ وما بعده، بتناول جملة أمور منها:  
الرؤية المشتركة للعمل التعاوني الطويل الأجل  
العمل الوطني/الدولي المعزز المتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ  
العمل المعزز المتعلق بالتكيف مع تغير المناخ  
العمل المعزز المتعلق بتطوير التكنولوجيات ونقلها لدعم العمل المتعلق بالتخفيف  
من آثار تغير المناخ والتكيف معه  
العمل المعزز المتعلق بإتاحة الموارد المالية والاستثمار لدعم العمل المتعلق  
بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه والتعاون التكنولوجي

## نتائج أعمال الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

إضافة

مشروع المقرر -/م-أ-١٥

النهج القطاعية التعاونية والإجراءات الخاصة بقطاع الزراعة

[إن مؤتمر الأطراف،

إذ يعيد تأكيد أهداف الاتفاقية ومبادئها وأحكامها، ولا سيما المادة ٢  
والفقرتين ١ و ٥ من المادة ٣ والفقرة ١ (ج) من المادة ٤ منها؛

وإذ يضع في اعتباره الحاجة إلى تحسين كفاءة وإنتاجية نُظم الإنتاج الزراعي بطريقة مستدامة،

وإذ يعترف بمصالح المزارعين الصغار والمهمشين، وحقوق الشعوب الأصلية، والمعارف والممارسات التقليدية، في سياق [الصكوك] [الالتزامات] الدولية [التشريعات] [القوانين] الوطنية المنطبقة [والظروف الوطنية]،

وإذ يعترف بأن النهج القطاعية التعاونية والإجراءات الخاصة بقطاع الزراعة ينبغي أن تأخذ في الحسبان العلاقة بين الزراعة [وتدهور الأراضي] والأمن الغذائي، والصلة بين التخفيف والتكيف، والحاجة إلى ضمان ألا تؤثر هذه النهج والإجراءات تأثيراً ضاراً في الأمن الغذائي،

وإذ يؤكد أن النهج القطاعية التعاونية والإجراءات الخاصة بقطاع الزراعة لا ينبغي أن تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر أو تقييداً مقنعاً للتجارة الدولية،

١- يقرر [أن تقوم] [أنه ينبغي أن تقوم] جميع الأطراف، فيما يخص قطاع الزراعة ومع مراعاة مسؤولياتها المشتركة ولكن المتميزة وأولوياتها وأهدافها وظروفها الإنمائية الوطنية والإقليمية، بتعزيز أنشطة البحث والتطوير والتعاون فيها، بما في ذلك نقل التكنولوجيا والممارسات والعمليات التي تضبط أو تخفض أو تمنع انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ، ولا سيما الأنشطة التي من شأنها تحسين كفاءة وإنتاجية نُظم الزراعة بطريقة مستدامة والأنشطة التي من شأنها دعم التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، على نحو يساهم في ضمان الأمن الغذائي وسبل المعيشة [وأمن سبل المعيشة]؛

٢- [وإذ يؤكد أن النهج القطاعية التعاونية والإجراءات الخاصة بقطاع الزراعة لا ينبغي أن تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر أو تقييداً مقنعاً للتجارة الدولية]؛

٣- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تضع، في دورتها الثانية والثلاثين، برنامج عمل بشأن الزراعة لتعزيز تنفيذ الفقرة ١ (ج) من المادة ٤ من الاتفاقية، آخذة في اعتبارها الفقرة ١ أعلاه؛

٤- يدعو الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٠، آراءها بشأن محتوى ونطاق برنامج العمل؛

٥- يطلب إلى الأمانة أن تقوم بتجميع هذه الآراء في وثيقة متفرقات لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثانية والثلاثين.